

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 299 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 كل عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
وعلى كتاب مديره شؤون الفنية - دائرة الاستملاك والتوزيع والشرفية المؤرخ في 29/4/2007 المتضمن:

اشاره الى استدعاء صاحب العلاقة المؤرخة في 23/4/2007 والذي يطلب فيه الموافقة على هدم البناء القائم على العقار
رقم 15724 منطقه عقاريه انصاري استنادا الى قرار مجلس المدينة رقم 200 لعام 2005 المادة 6 منه نوضح ما يلي:

يقع العقار النهائي رقم 15724 منطقه عقاريه انصاري (تجميل السكري الانصاري القديم) المنتهي فنيا وعقاريا والذي نتج عن
هذا التنظيم المسجل عقاريا والمكتسب الدرجة القطعية

يقع العقار النهائي على عقار أساسي غير محافظ التخطيط على وضعه ومرفق بمخطط استقامة للعقار النهائي 15724
منطقه عقاريه انصاري صادر عن امانه الخارطة

اشار مكتب الطبوغرافيا بحاشيته المؤرخة في 29/4/2007 تبين ان العقار رقم 15724 منطقه عقاريه انصاري بانه يوجد بناء عليه
اشار مكتب الترخيص بحاشيته المؤرخة في 29/4/2007 بأنه لا يوجد ترخيص على العقار رقم 15724 منطقة عقارية انصاري

اشار محاسب التجميل بحاشيته المؤرخة في 23/4/2007 المرفقة على براءة ذمه العقار رقم 15724 منطقه عقاريه انصاري
العقار النهائي رقم 15724 منطقه عقاريه انصاري مشمول بأحكام التنظيم رقم 9 لعام 1974 من حيث الاخلاء والتسليم

يرجى التفضل بالإحالة الى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لاتخاذ القرار اللازم حول طلب صاحب العلاقة الذي يرجو فيه هدم
البناء القائم على العقار المذكور اعلاه وذلك للحصول على الترخيص بالبناء اصولا

وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 16 بتاريخ 21/5/2007
يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على هدم البناء القائم على العقار رقم 15724 من المنطقة العقارية الانصاري استنادا لقرار مجلس مدينة
حلب رقم 200 لعام 2005 المادة 6 منه شريطه الحصول على الترخيص النظامي ولا تعتبر هذه الموافقة بمثابة حجر لإخلاء
الشاغليين

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا